

أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء

- كتاب الوصايا وجه إيراد هذا الكتاب في آخر الكتاب ظاهر لأن آخر أحوال الآدمي في الدنيا الموت والوصية معاملة وقت الموت وهو آخر عمره الوصية تمليك مضاف إلى ما بعد الموت بطريق التبضع سواء كان ذلك في الأعيان أو في المنافع والوصية والوصايا اسمان كذا في التعريفات وفي الدرر الوصية اسم بمعنى المصدر ثم سمي به الموصى به وقال صاحب الاختيار وهي جمع وصية وهو طلب فعل يفعل الموصى إليه بعد غيبة الموصى أو بعد موته فيما يرجع إلى مصالحه كقضاء ديونه والقيام بحوائجه ومصالح ورثته من بعده وتنفيذ وصاياه وغير ذلك وقال في الدرر والإيضاء لغة طلب شيء من غيره ليفعله في غيبته